

## مذكرة من رئيس مجلس الأمن

يشير أعضاء مجلس الأمن إلى أن المشاورات بين مجلس الأمن والأمانة العامة والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة ينبغي أن تعزز قدرة المجلس على اتخاذ قرارات مناسبة وفعالة وحسنة التوقيت من أجل الاضطلاع بمسؤولياته، ويذكرون بالمهام المنوطة بالفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام وفقاً لمذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2002/56).

وفي هذا الصدد، يؤكد أعضاء مجلس الأمن من جديد التزامهم بالاستفادة على نحو كامل من المشاورات القائمة مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة وبالنهوض بتلك المشاورات، ضماناً لأن يضع المجلس آراء وشواغل البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة في اعتباره بصورة تامة.

ويتفق أعضاء مجلس الأمن على أن التدابير التالية، التي تكمل التدابير الواردة في القرارين ١٣٥٣ (٢٠٠١) و ٢٠٨٦ (٢٠١٣) وفي المذكرة الصادرة عن رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)، إنما تساهم في تحقيق الهدف المتمثل في تعزيز التفاعل والتشاور مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة:

١ - تشجّع الأمانة العامة على أن تقوم، على أوسع نطاق ممكن، قبل إنشاء أي عملية من عمليات حفظ السلام، بتوجيه الدعوة إلى تقديم مساهمات لتلك العملية. وبمجرد تحديد البلدان التي يمكن أن تقدم مساهمات، تضطلع الأمانة بتزويد تلك البلدان بكافة المعلومات اللازمة لكي تيسر عليها البت في مسألة المشاركة في العملية.

٢ - ويواصل الفريق العامل المعني بعمليات حفظ السلام عقد اجتماعات منتظمة مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة بشأن المسائل ذات الصلة.



- ٣ - ويشدد أعضاء مجلس الأمن على أهمية إجراء مشاورات مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة، بما في ذلك بناء على طلبها، في الحالات العاجلة التي تؤثر على عملياتها، ولا سيما فيما يتعلق بسلامة وأمن الأفراد التابعين لها.
- ٤ - ويشدد أعضاء مجلس الأمن أيضا على أهمية التشاور مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة في حالات تحول عمليات حفظ السلام إلى عمليات لبناء السلام، والتشاور معها بشأن التغييرات الرئيسية التي تطرأ على أي عملية، من قبيل انسحابها أو تقليص حجمها أو إنهاؤها.
- ٥ - وفيما يتعلق بتجديد ولايات عمليات حفظ السلام، تقدم الأمانة العامة للبلدان المعنية المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة نسخة من تقرير الأمين العام في وقت مبكر، قدر المستطاع عمليا، يكفي للتحضير للاجتماعات مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة وعقد تلك الاجتماعات في الوقت المناسب قبل أن يتناقش أعضاء المجلس في المسألة.
- ٦ - ويقدم رئيس مجلس الأمن تقريرا إلى المجلس بشأن المشاورات التي تجري مع البلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة.
- ٧ - ويجوز لمجلس الأمن، حسب الاقتضاء، عقد اجتماعات غير رسمية من أجل التشجيع على زيادة التحوار بين أعضاء المجلس والبلدان المساهمة بقوات عسكرية وبقوات للشرطة.